

خاتمة المستدرک

[413] وأبان بن عثمان فيه في باب بناء المساجد (1)، وفي التهذيب في باب عقود البيع (2)، وفي باب تلقين المحتضرين (3)، وفي باب فضل المساجد (4)، وفي الاستبصار في باب بئر الغائط يتخذ مسجد (5)، وعثمان بن عيسى في باب آداب التجارة (6). ومن غيرهم: عبد الله بن سنان (7)، وأبو عبيدة الحذاء زياد بن عيسى (8)، وثعلبة بن ميمون (9)، وعمر بن أذينة (10)، ومنصور بن يونس (11)، ومحمد بن سنان (12)، وعبد الصمد بن بشير (13)، وعلي بن اسماعيل (14)، وإبراهيم ابن عبد الحميد (15)، وعلي بن النعمان (16)، وعمرو بن أبي المقادم (17)، ومحمد بن _____ (1) الكافي 3: 386 / 2. (2) تهذيب الاحكام 7: 23 / 97. (3) تهذيب الاحكام 1: 323 / 923. (4) تهذيب الاحكام 3: 259 / 727. (5) الاستبصار 1: 449 / 1701. (6) هذا الباب ليس في الاستبصار وإنما في الكافي 5: 150 / 1 والرواية بعينها في التهذيب 7: 6 / 16 إلا ان في سندها عن أبي جرير بدلا عن أبي الجارود ومثله في ملاذ الاخبار 10: 459 / 16، والصحيح ما في الكافي الموافق لما في الوافي 3: 59، ومرآة العقول 19: 132 / 1، والوسائل 12: 382 / 1، فلاحظ. (7) تهذيب الاحكام 7: 256 / 1010. (8) تهذيب الاحكام 3: 248 / 681. (9) اصول الكافي 1: 150 / 3. (10) اصول الكافي 1: 234 / 2. (11) اصول الكافي 1: 241 / 1. (12) تهذيب الاحكام 1: 459 / 1497. (13) الكافي 8: 317 / 501، من الروضة. (14) الكافي 4: 477 / 4. (15) اصول الكافي 2: 151 / 7. (16) اصول الكافي 2: 264 ذيل الحديث الثاني. (17) الاستبصار 4: 245 / 927 (*).